قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١١ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٣ لسنة ٢٠١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٣ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه ، النص التالى :

(تعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية الحادقة ومنشأة بغداد - مركز الفيوم بمحافظة الفيوم) .

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١١ يولية سنة ٢٠١٢م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزورى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠١٢

بتعديل مسمى المشروع الصادر به القرار رقم ٢٠١٣ لسنة ٢٠١٠

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية الحادقة

مركز الفيوم بمحافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

سبق أن صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٣ لسنة ٢٠١٠ بتقرير صفة النفع العام لمشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية الحادقة - مركز الفيوم بمحافظة الفيوم والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه ونشر بالجريدة الرسمية بالعدد ٣٤ لسنة ٢٠١٠ إلا أن محافظة الفيوم طلبت تعديل مسمى المشروع ليصبح اعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية الحادقة ومنشأة بغداد - مركز الفيوم بمحافظة الفيوم والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه بدلاً من اعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية الحادقة - مركز الفيوم بمحافظة الفيوم وذلك طبقًا لما هو موضح بكشف أسماء الملاك الظاهرين والخرائط المرفقة .

لذلك ... وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١١ بالتفويض فى بعض الاختصاصات وعلى ضوء ما طلبته محافظة الفيوم فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً فى ٢٠١١/٣/١٤

وزير التنمية المحلية

المستشار الدكتور/ محمد احمد عطية